

## اللائحة المنظمة لمنح درجة الدكتوراه الفخرية

**مادة (1):** تسمى هذه اللائحة "لائحة منح درجة الدكتوراه الفخرية" ، وتكون أحكامها سارية بمجرد إقرارها من مجلس الأمناء.

**مادة (2):** يتم الترشيح لدرجة الدكتوراه الفخرية بالتنسيق من رئيس الجامعة أو رئيس مجلس الأمناء، وتمنح بقرار من مجلس الجامعة ومصادقة من مجلس الأمناء، للشخصيات العامة المشهود لها بالسمعة الحسنة ، والمواقف الإيجابية وطنياً أو إقليمياً أو عالمياً ، والمتميزين من داخل الوطن وخارجه ، تقديراً لمساهماتهم وإنجازاتهم ، أو لجهودهم الخيرة ، أو لخدماتهم الإنسانية الجليلة.

**مادة (3):** تعتبر درجة الدكتوراه الفخرية الممنوحة من الجامعة درجة تقديرية ولا تستعمل لإشغال الوظائف العلمية والمهنية.

**مادة (4):** لا تمنح درجة الدكتوراه الفخرية للعاملين في الجامعة وهم على رأس عملهم وقت منح الدرجة.

**مادة (5):** تمنح درجة الدكتوراه الفخرية بصورة شخصية ، ولا تمنح للمتوفى إلا إذا كانت إجراءات الترشيح للدرجة تمت قبل وفاته.

**مادة (6):** يكون التنسيب لمنح درجة الدكتوراه الفخرية مشفوعاً بوثيقة تبرز مقومات الترشيح للحصول على الدرجة ، وتبين الجوانب الإيجابية والمساهمات والجهود التي تميز بها المرشح.